الرقبة أمان من الغل .

الثالثة عشرة تخليل أصابع الرجلين وإن كانت مفتوحة .

وكيفيته أن يخلل باليد اليسرى من أسفل أصابع الرجل اليمنى ويبدأ بالخنصر من الرجل اليمنى ويختم بالخنصر من اليسرى .

الرابعة عشرة الموالاة وفيها قول قديم أنها واجبة .

وحد التفريق الكثير أن تجف الأعضاء مع اعتدال الحال والهواء